قوانين التأميم الاشتراكي في العراق

أسبابها وظروف إصدارها دراسة تاريخية

ا. د. عدي حاتم عبد الزهرة المفرجي

جامعة كربلاء-كلية التربية للعلوم الإنسانية قسم التاريخ

ملخص

صدرت قوانين التأميم الاشتراكي في 14 تموز 1964. وتعد من السياسات الدخيلة على الاقتصاد والسياسة العراقية بعد عام 1963 والتي عملت على تأميم واسع من القطاع التجاري والصناعي والمصرفي في العراق لصالح الدولة على حساب القطاع الخاص، وكان للتأثيرات المصرية دور واضح في تبلور هذه القوانين من حيث التأثير المباشر على بعض السياسيين العراقيين المؤمنين بالاشتراكية العربية الناصرية، تزامن مع رغبه الرئيس العراقي عبد السلام محمد عارف بالسعي الى تثبيت اركان سلطته الجديدة بعد انقلاب 8 شباط 1963 . والدوافع التي دفعت الباحث بالكتابة بهذا الموضوع. هو معرفه السياسات الخاطئة التي مورست بحق الشعب العراقي بعد عام 1963، فضلا عن ذلك معرفه توجهات بعض النخبة السياسية العراقية في ادارة الدولة ، بالإضافة الى محاولة معرفه سياسات جمال عبد الناصر في ربط مصير الشعوب العربية في فلك الناصرية .

وهذه التجربة سياسية قبل ان تكون اقتصادية صدرت في 14 تموز 1964 بالعمل على تحويل الاقتصاد العراقي الى قطاع عام بحجه ان القطاع الخاص يمثل المصالح الأجنبية المتدخلة في شؤون العراق السياسية والاقتصادية، مهندس افكارها هو خير الدين حسيب ذو الميول المصرية تلك الميول التي التقت مع مصالح الحكام الجدد في العراق بعد عام 1963 الراغبون في تثبيت سلطتهم السياسية في العراق وتم

استغلالهم بشكل مباشر من قبل رئيس المصري جمال عبد الناصر بدعوى ان الاشتراكية خير وسيلة لوحده العرب وعن طريق تلك الشعارات السياسية فرضت قوانين التامين الاشتراكي على الاقتصاد العراقي وبالطريقه السياسية وليس المؤسساتية وفشلت والغيت عام 1966.

مقدمة

تعد قوانين التأميم الاشتراكي الصادرة في 14 تموز 1964 من السياسات الدخيلة على الاقتصاد والسياسة العراقية بعد عام 1963 والتي عملت على تأميم واسع من القطاع التجاري والصناعي والمصرفي في العراق لصالح الدولة على حساب القطاع الخاص، وكان للتأثيرات المصرية دور واضح في تبلور هذه القوانين من حيث التأثير المباشر على بعض السياسيين العراقيين المؤمنين بالاشتراكية العربية الناصرية، تزامن مع رغبه الرئيس العراقي عبد السلام محمد عارف بالسعي الى تثبيت اركان سلطته الجديدة بعد انقلاب 8 شباط 1963 .

الدوافع التي دفعت الباحث في الكتابة بهذا الموضوع. هو معرفه السياسات الخاطئة التي مورست بحق الشعب العراقي بعد عام 1963، فضلا عن ذلك معرفه توجهات بعض النخبة السياسية العراقية في ادارة الدولة ، بالإضافة الى محاولة معرفه سياسات جمال عبد الناصر في ربط مصير الشعوب العربية في فلك الناصرية .

قسمت الدراسة الى ثلاثة مباحث ؛ تطرق المبحث الاول الى الظروف السياسية المؤثرة في اصدار القوانين الاشتراكية بشقيها الظروف الداخلية والخارجية، اما المبحث الثاني فكان عن قانون المؤسسة الاقتصادية وتأميم بعض الشركات والمنشئات معرجا الى قانون المؤسسة الاقتصادية رقم 98 لعام 1964 القانون تامين بعض الشركات والمنشئات رقم 99 لسنه 1964 ، وسلط المبحث الثالث الضوء على قانون تأميم المصارف التجارية وتنظيم توزيع الارباح وتشكيل مجالس الإدارة وتنظيم اوضاع

الشركات منها قانون تأميم البنوك ذو الرقم 100 لعام 1964 وقانون تشكيل مجالس الإدارة المرقم 102 لسنه 1964 .

اعتمدت الدراسة على المصادر والمراجع اهمها كتاب خير الدين حسيب المعنون نتائج تطبيق القرارات الاشتراكية في السنه الاولى المؤسسة الاقتصادية، بغداد 1965 ، الذي وضح ماهية المؤسسة الاقتصادية التي كانت بمثابه الجهاز المؤثر في تطبيق القوانين الاشتراكية، وكتاب الشيوعيين والبعثيون والضباط الاحرار للمؤلف حنا بطاطو الذي سلط الضوء عن سياسات البعثيين بعد عام 1963 فضلا عن مجموعه من الدوريات مثل صحيفه الجمهورية لعام 1964.

المبحث الأول

الظروف السياسية المؤثرة في اصدار قوانين التأميم الاشتراكية

شهد العراق بعد تولي حزب البعث السلطة عام 1963 اثر انقلاب 8 شباط[1]1963 فوضى في جميع الجوانب ، يرجع ذلك الى عدة اسباب منها تولي شباب بعثيون ادارة البلاد دون مؤهلات او خبرة ،واستخدامهم أسلوب الارهاب ، والبطش ضد معارضيهم فضلاً عن الصراع على السلطة ، والمراكز القيادية بين اعضاء الحزب نفسه .[2] وبالتالي دفع هذا الامر الى الاتفاق بين طاهر يحيى [3]،وعبد السلام عارف[4] على ضرورة تدخل الجيش لحسم الامر ، فقاد عبد السلام عارف مع مجموعة من العسكريين[5] انقلابا عسكريا ناجحا في 18تشرين الثاني وابعد البعثيون من السلطة عام 1963 . [6]

وبهذه النتيجة تمتع عبد السلام عارف بعد الانقلاب بسلطات واسعة فقد شغل مناصب (رئيس الجمهورية، والقائد العام للقوات المسلحة، ورئيس مجلس قيادة الثورة) [7]. استقبلت الاوساط الشعبية والرسمية هذا الانقلاب بارتياح وفيهم الامل لوضع تلك الفوضى السياسية، وحتى دولياً اذ اعتبره الرئيس المصري جمال عبد الناصر[8] تصحيحاً لمسار ثورة 14 تموز 1958 ،وذكر السفير المصري في العراق امين هويدي انه سلم رسالة من جمال عبد الناصر للرئيس عبد السلام عارف مهنئاً اياه على نجاح الثورة وداعماً له .[9]

كلف الرئيس عبد السلام عارف شريكه بالانقلاب طاهر يحيى بتشكيل وزارته الاولى ،وجاء اختيارهُ لهذا المنصب لتوجهاته المشابهة فكلاهما ضابطان عسكريان، كما ان طاهر عندما اشترك في انقلاب 8 شباط 1963 لم يكن مقتنعاً بمبادئ حزب البعث لكنة اراد التخلص من عبد الكريم قاسم ،وقد بذل جهد كبير لتحقيق الوحدة مع الجمهورية العربية المتحدة[10] ،حتى ان تقارير السفارة البريطانية وصفته بأنه ذات ميول ناصرية[11].و اشارت هذه التقارير ايضاً ان حكومة طاهر يحيى ضمت عناصر عسكرية شغلت المناصب الرئيسية بينما شغل البعثيون المعتدلون مناصب قليلة.[12]

تضمن البرنامج الحكومي لوزارة طاهر يحيى في الجانب الاقتصادي دعمها للقطاعين العام، والخاص في الصناعة، والزراعة، والتجارة كما اشار الى الاشتراكية العربية، ومؤكداً العمل على رفع مستوى المعيشة للفرد، وزيادة دخله، وتنظيم الثروة القومية، وتحقيق العدالة الاجتماعية [13] وهي البوادر الاولى التي مهدت اصدار قوانين التأميم الاشتراكية .لكن اصدار قوانين التأميم الاشتراكية كان له ظروف ودوافع داخلية وخارجية وهي :

اولاً: الظروف الداخلية

تمثلت هذه الأسباب بوجود شخصيتين كان لهما الدور الابرز في اقناع الرئيس عبد السلام عارف في تبني اصدار هذه القرارات، الى جانب رغبته في تحقيق الوحدة مع الجمهورية العربية المتحدة، وهما طاهر يحيى الذي تولى رئاسة الحكومة، والذي كان مؤمنا بالوحدة العربية ،وقد بارك له جمال عبد الناصر تولية هذا المنصب [14]. فنجد قدم استقالة حكومته الاولى لوجود بعض الوزراء المعارضين لتوجهُ الاشتراكي، وشكل وزارته الثانية في ليلة 17-18 حزيران 1964 لتحقيق التناغم بين الاقتصاد العراقي والمصري، فكان اهم انجاز حققته وزارته هي القوانين الاشتراكية . [15]

اما الشخصية الثانية هو خير الدين حسيب [16] محافظ البنك المركزي الذي لعب دوراً كبيراً في تحقيق التحول الاشتراكي. اذ بدأ خير الدين حسيب بدراسة تأميم البنوك والشركات منذ حكم البعث بعد 8 شباط عام 1963 لكن اضطراب الاوضاع ،والصراع بين اعضاء الحزب عرقل تقديم هذه الدراسة للسلطة أنذاك ،واهتم بتجربة الجمهورية العربية المتحدة ، حتى انه منح قرضاً مالياً لمصر اثناء تولية منصب محافظ البنك المركزي العراقي[17] ،حيث امن لها (5،5)مليون دينار

عراقي من البنك المركزي ووضعه تحت تصرفها ، عندما احتاجت الى رصيد من العملة الصعبة ، ولم يطالب العراق بها حتى تسلم عبد الرحمن البزاز رئاسة الحكومة عام 1965 [18] ، ولتحقيق غايته اجتمع مع وزير الخارجية العراقي صبحي عبد الحميد في مقر الوزارة واقنعه بضرورة التخلص من السيطرة الاجنبية على قطاع مهم في الاقتصاد العراقي أي بمعنى التشكيك في تبعية المصارف والشركات والمصانع الاهلية للعنصر الخارجي الأجنبي ، كما انه استطاع اقناع رئيس الحكومة طاهر يحيى ذو الميول الناصرية أصلا ، ورئيس الجمهورية عبد السلام عارف وذلك بالضرب على وتر العاطفة الشخصية بالتمجيد وتخليد اسمه بالتاريخ بمعنى المصلحة الشخصية فاقت المصلحة الوطنية العامة ، فعندما سُئلَ خير الدين حسيب عن كيفية اقناعه للرئيس عبد السلام محمد عارف قال "قلت للرئيس ان التاريخ حين يذكر رجال الحكم في العالم انما يذكرهم بالنسبة لمنجزاتهم دونما اي اعتبار لمدة حكمهم وان تحقيق الوحدة العربية على اساس الاشتراكية هو وحده الذي يضمن لك مكانة لائقة في التاريخ[19]" .ويبدو انه ذو ميول مصرية ناصرية وتبعية للخارج على حساب وطنه العراق .

كان الوعد من خير الدين للرئيس عبد السلام عارف على اهمية الاشتراكية لتحقيق التنمية في العراق ،والتي تتفق مع اشتراكية عبد الناصر، وبذلك شكل الرئيس عبد السلام عارف لجنة وزارية سرية برئاسة خير الدين حسيب وعضوية كل من وزير الاقتصاد عبد العزيز الحافظ [20]، ووزير المالية محمد جواد العبوسي[21] ، عملت هذه اللجنة دون علم باقي الوزراء لمدة شهر [22] ، وقد اكدَ عارف عبد الرزاق [23] سرية عمل هذه اللجنة التي كانت مهمتها دراسة تأميم عدد من المصارف والشركات الاهلية التي يكون رأس مالها اكثر من (250) الف دينار أو اقل، وتكون خدماتها او منتجاتها ماسه باحتياجات الشعب، وذكر عارف عبد الرزاق ان الرئيس عبد السلام عارف قد دعاه هو وسعيد صليبي وعبد الكريم فرحان وصبحي عبد الحميد ورشيد مصلح ومحمد مجيد للاجتماع ، وعرض عليهم موضوع التأميم ،بعد ذلك تم عقد اجتماع مشترك مع مجلس الوزراء لبحث القرارات الاشتراكية ،وكان مدير البنك المركزي خير الدين حسيب يجيب على اسئلة الحاضرين ،واستمر هذا الاجتماع حتى الصباح ووافق الجميع على القرارات الاشتراكية ماعدا رشيد مصلح .[24]

ولعل سبب رفضه يعود الى علاقاته الجيدة مع التجار[25] ، وقد ذكر صبحي عبد الحميد في مذكراته ان رشيد مصلح الذي سبق واختلف مع بقية الوزراء ، وكان عليه ان يقدم استقالته لكنه بقي في منصبه ، يوجه النقد للقرارات الاشتراكية في مجالسه الخاصة[26] ، وقد وضح رشيد مصلح سبب

رفضه لقوانين التأميم الاشتراكية في رسالة الاستقالة من وزارة المواصلات التي قدمها الى عبد السلام عارف في 1 كانون الاول 1965 فقال " ذلك العمل سيجلب الخراب الى اقتصاد العراق ،لان عملية التأميم سترهب عدداً من التجار العراقيين وتجعلهم يعادون الحكومة ، اضافة الى تهريب اموالهم الى الخارج ،وهذا العمل يؤدي الى بلبلة في الوضع العام وفوضى في السوق العراقية .وفي نفس الوقت يؤدي الى وقوف قطاع كبير من المواطنين ضد الحكومة الوطنية . وموقفهم هذا يقربهم من العناصر المجرمة التي تعمل ضدنا في الخفاء . وقد يؤدي هذا التقارب الى تحالف من شأنه التآمر ضد ثورة تشرين المباركة وحينما تركت الوزارة قررت ان اجس نبض الشعب بشأن القرارات التي سُميت اشتراكية (ظلماً وعدواناً على الاشتراكية نفسها) فوجدت ان كل الشعب ضدها واذكر انني في اللقاءات والزيارات والمناسبات التي التقيت فيها بسيادتكم اوضحت لكم رأي بصراحة"[27] .ويبدو ان حسه الأمني والاقتصادي هو الغالب في معارضته لقوانين التأميم الاشتراكية فضلا عن ذلك حملت وجهة نظر معقولة في رفض هذه القوانين ومقنعة لدى الباحث دلت على دراسة الواقع الاجتماعي والاقتصادي للعراق ، ويعزز لنا خطأ الكاتب هادي حسن عليوي عندما ذكر ان موقف رشيد مصلح الرافض راجع الى علاقته مع التجار كما ذكرنا انفا ومرجع هذا الخطأ هو تبرير سياسي لا اكثر .

واكد خير الدين حسيب في كتابه، نتائج تطبيق القرارات الاشتراكية في السنة الاولى ، المؤسسة الاقتصادية والمطبوع في بغداد في عام 1965في الصفحة الرابعة بان هناك اسباباً اقتصادية كان لها دور في اقناع عبد السلام عارف، فقد ذكر في التقرير الذي قدمة في 16 تموز 1965 ان من الاسباب التي دعت لاتخاذ هذه القرارات هو ان اصحاب رؤوس الاموال كانوا يستثمرون الاموال بما يخدم مصالحهم، وكذلك ازدياد المنافسة بينهم ،وميلهم الى المغامرة لتحقيق الربح ،والذي نتج عنه اضعاف المكانة المالية لبعض المصارف، واستغلال الشركات الاهلية للمستهلك ،وقيام اصحاب رأس المال بتهريب الاموال الى الخارج ،وزيادة نفوذ فئة اجتماعية، ومحاولتهم التدخل في سياسة البلاد، وتوجيهها حسب مصالحهم. ويبدو ان خير الدين حسيب كتب ذلك بمثابة وسيلة اقناع على الرغم من ابتعادها عن الحقيقة ولو فرضنا ذلك فمن غير المبرر علاج ذلك بتجربة سياسية أولا ثم اقتصادية ثانيا .

ثانياً: الظروف الخارجية

عادت العلاقات بين العراق والجمهورية العربية المتحدة الى طبيعتها اثر انقلاب ٨ شباط 1963، بعد القطيعة فيما مضى بسبب اتهام عبد الكريم قاسم سياسات مصر العدائية تجاه العراق ، اذ تم توقيع اتفاقية الوحدة في 17 نيسان 1963 [28]بين البلدين ، وتعززت هذه العلاقة بعد حركة 18 تشرين الثاني 1963، واعتبر عام 1964 العصر الذهبي لهذه العلاقة وهو عام اصدار القوانين الاشتراكية .[30]

رحب جمال عبد الناصر بانقلاب شباط وحركة تشرين الثاني واعتبر الأخيرة مهمة للعراق لاعتقاده ان العراق بدون البعث سيحقق تقارباً اكبر مع مصر، فتم تعيين اول سفير للجمهورية العربية المتحدة في بغداد وهو شكري صالح ، بالمقابل نجد عبد السلام عارف يشيد ويشكر جمال عبد الناصر في خطاب القاه عند زيارته للقاهرة بالمقابل حضي عبد السلام عارف بمكانة مهمة عند جمال عبدالناصرحتى وصل الى التوسط لدى الاخير للأفراج عن سيد قطب الداعية الاسلامي المتهم بمحاولة اغتيال جمال عبد الناصر [31] .وعلى الرغم من عدم قبول الوساطة الا انه يشير هذا الموقف الى الميول الإسلامية السياسية لعبد السلام عارف وهي بحاجة للمزيد من الدراسات لمعرفة تأثير تلك الميول .

قام بها عبد السلام عارف بزيارة الى الجمهورية العربية المتحدة في كانون الثاني 1964وتم الاتفاق على تنسيق عمل الاجهزة الدستورية بين البلدين فتم صياغة دستور مؤقت للعراق من قبل لجنة من الحقوقيين مكون من(106) مادة موزعه على ستة ابواب وكان الكثير من مواد هذا الدستور مطابقة للدستور المصري وبه نفحات اشتراكية[32] وهذه الزيارة هي مقدمات قوانين التأميم الاشتراكي فالتوقيت ستة اشهر من موعد إصدارها فضلا عن ذلك ان الدستور به ذوبان سياسي اشتراكي للعراق مع مصر .

صدر الدستور المؤقت في 3ايار 1964، ونص على أن "العراق دولة ديمقراطية اشتراكية تستمد ديمقراطيتها واشتراكيتها من التراث العربي وروح الاسلام " وقد اكد الدستور في المجال الاقتصادي على " عصمة الملكية الخاصة وعدم المصادرة الا لأغراض المنفعة العامة على ان تقترن المصادرة بتعويض عادل [33] " وهنا اتجاه صريح نحو الاشتراكية في العراق بداعي المصلحة العامة .

رغب جمال عبد الناصر باستقرار اوضاع العراق الداخلية لتسهيل تطبيق الاشتراكية، حيث كان ينصح عبد السلام عارف بأنهاء القضية الكردية [34] حتى لو تطلب ذلك إعطاءهم الحكم الذاتي وقد بذل جمال عبد الناصر جهوداً حثيثة مع القيادات الكردية لحل القضية سلمياً .[35]

ووصل الامر الى اشتراط جمال عبد الناصر على اي دولة تريد الوحدة مع مصر بالتحول الاشتراكي ، لذلك طلب من عبد السلام عارف خلال لقاء جمعهم في القاهرة في كانون الثاني 1963 بتطبيق الاشتراكية في العراق ، وافق عبد السلام عارف على تبني الاشتراكية لتحقيق الوحدة من جهة و تفاؤله بما سيحققه النظام الاشتراكي من منافع اقتصادية للعراق من جهة اخرى[36] . هذه الظروف الخارجية المساهمة في اصدار تلك القوانين التي ضربت العصب الاقتصادي للعراق. اما قانون المؤسسة الاقتصادية وتأميم بعض الشركات بمثابة اقتصاد جديد للعراق.

المبحث الثاني

قانون المؤسسة الاقتصادية وتأميم بعض الشركات والمنشآت

اعلن رئيس الحكومة طاهر يحيى بمناسبة الذكرى السادسة لثورة 14تموز 1964 في تمام الساعة التاسعة صباحا ، والتي اذيعت من تلفزيون واذاعة الجمهورية العراقية القوانين الاشتراكية [37]، وذكر العقيد الركن هادي خماس مدير الاستخبارات العسكرية في مذكراته انه في صبيحة 14 تموز تم اتخاذ جميع الاجراءات اللازمة من قبل مديرية الاستخبارات والامن العامة لوضع هذه القرارات موضع التنفيذ .[38]

ذكر خير الدين حسيب في لقاء له مع وكالة الانباء العراقية نشرته صحيفة الجمهورية ان هناك ثلاث عوامل ساعدت على نجاح تنفيذ هذه القوانين على حد وصفه العامل الأول هو ان التنفيذ تم وفق خطة مدروسة والعامل الثاني هو عنصر المباغتة اما العامل الثالث الكفاءة العالية التي ابدتها أجهزة امن الدولة من ضباط عسكريين واستخبارات وشرطة في التنفيذ اذ سيطرت على المؤسسات المؤممة خلال ساعات قليلة[39]. ويبدو ان الخطة المدروسة جهزت بين مصر والعراق منذ انقلاب شباط 1963 اما المباغتة فهي بدون الإعلان والسياسة التدريجية بما يشبه الصدمة وكان التنفيذ قسري بيد الأجهزة الأمنية العراقية.

اولاً: قانون المؤسسة الاقتصادية رقم (98) 1964

بموجب هذا القانون شكلت المؤسسة الاقتصادية التي تكون ذات استقلال اداري ومادي مركزها بغداد ويرأسها رئيس الوزراء والغرض من هذه المؤسسة هو تنمية الاقتصاد القومي من خلال تنشيط القطاع العام أما المؤسسات العامة المؤممة التابعة لها فهي:

1-المؤسسة العامة للصناعة: تضم جميع المنشآت الصناعية الاستخراجية والتحويلية القائمة آنذاك والتي سوف تنشأ في المستقبل وتمتلك الدولة كامل رأس مالها وحتى المشاريع الصناعية التي تساهم الدولة بجزء من رأس المال.

2-المؤسسة العامة للتأمين: وتضم جميع منشآت التأمين.

3-المؤسسة العامة للتجارة: وتشمل جميع المنشآت القائمة الان والتي ستنشأ في المستقبل سواء التي تمتلك الدولة كامل راس المال او تساهم بجزء منه.

4-اي مؤسسة اخرى تقرر الدولة انشاءها بالمستقبل بقانون خاص. [40]

ويحق للمؤسسة الاقتصادية انشاء شركات ومنشآت في سبيل تحقيق التنمية الاقتصادية كما ويحق لها الاستقراض من الحكومة والمؤسسات شبة الرسمية والهيئات الاجنبية والحكومات والمصارف الوطنية والاجنبية والمؤسسات الدولية وايضا يكون لها حق الاقراض عموما كما انها تضمن قروض المنشآت التي تساهم بها وتصدق هذه القروض بقانون ويحق للمؤسسة تأسيس شركات مساهمة دون ان يشارك بها مؤسسون اخرون بموجب قانون الشركات ويجوز تداول اسهم هذه الشركات بمجرد تأسيسها[41] . يتكون رأسمال المؤسسة من الموارد التالية: -

أ-رؤوس اموال الحكومة في المنشآت التابعة للمؤسسات العامة المشار اليها ،والتي تنشأ مستقبلا لتحقيق التنمية الاقتصادية .

ب-مساهمة ميزانيات الدولة في زيادة رأسمال المؤسسة .[42]

وفيما يتعلق بإدارة المؤسسة فيتولاها مجلس ادارة يكون المسؤول عن ادارة شؤونها ووضع السياسة التي تسير عليها المؤسسة ويتمتع هذا المجلس بالصلاحيات اللازمة التي يستطيع من خلالها تحقيق الاهداف التي قامت من اجلها المؤسسة كما يتمتع المجلس باستقلال اداري ومادي وفق القانون ويتكون هذا المجلس من الهيكل الاداري التالي:-

1-رئيس مجلس ادارة

2-وزير المالية

3-وزير الاقتصاد

4-وزير الصناعة

5-محافظ البنك المركزي

6-رئيس مجلس ادارة المؤسسة العامة للصناعة

7-رئيس مجلس ادارة المؤسسة العامة للتأمين

8-رئيس مجلس ادارة المؤسسة العامة للتجارة

9-رئيس مجلس ادارة اي مؤسسة عامة يتم انشاؤها مستقبلا

اما إذا حصل شاغر في رئاسة المجلس فانه يتم انتخاب أحد اعضاء المجلس للإدارة .[43]

يكون النظام المالي للمؤسسة خاص بها دون التقيد بالأنظمة، والقوانين المالية والحسابية المعمول بها في الحكومة، وتبدا سنتها المالية في 1 نيسان وتنتهي في 31 اذار من كل سنة ويتم تدقيق حساباتها من قبل مجلس من المدققين القانونيين كما انها تخضع لرقابة الحسابات العامة وتستثنى المؤسسة من قانون تنظيم ارباح المؤسسات شبة الرسمية وتعامل المؤسسة معاملة الشركات المساهمة لغرض خضوعها لقانون الضريبة ويتم تحويل صافي ارباح المنشآت والمبالغ الاحتياطية الى المؤسسة ويتم توزيعها كالاتي-: [44]

1-يخصص 25% من مجموع صافي الارباح والمبالغ الاحتياطية الى الميزانية الاعتيادية.

2-يتم دفع الفائدة لحملة الاسهم الذين حولت اسهمهم الى سندات بموجب قانون التأميم.

3-الباقي يتم تخصيصه لتوسيع منشآت المؤسسة او لأنشاء مشروعات لدعم الاقتصاد الوطني وتنميته وفق الشكل الذي يقرره المجلس واهداف الخطة الاقتصادية .[45]

كما تقرر اعفاء كافة المكائن والاجهزة والآلات والادوات والمواد الاولية التي تستوردها الوحدات الصناعية التابعة للمؤسسة الصناعية والتي تمتلك المؤسسة الاقتصادية كامل رأسمالها من الرسوم الكمركية عدا الجلود المدبوغة والورق وورق السكاير والسكر الخام والتبوغ والاقمشة .وتمنح الحكومة مبلغ نصف مليون دينار عراقي للمؤسسة على شكل قرض لتسيير اعمالها ريثما يتم تنظيم لائحة النفقات الادارية وعلاقتها مع المنشآت التابعة لها كما ويستمر الموظفون الموجودون في المنشآت التي تمتلك المؤسسة رأسمالها بالتمتع بالراتب والمكافآت وتطبق عليهم كافة القوانين والانظمة التي كانت قبل التحاقهم بالمؤسسة الى ان توضع قوانين جديدة تحفظ لهم حقوقهم ويستمر المدراء العامون للوحدات التابعة للمؤسسات العامة والتي تمتلك المؤسسة راس مالها بممارسة الصلاحيات المخولة لهم ريثما تصدر قرارات جديدة من المؤسسة .[46]

ثانياً: قانون تأميم بعض الشركات والمنشآت رقم (99) لسنة 1964

بموجب هذا القانون تم تأميم جميع شركات التأمين وتأميم الشركات والمنشآت المدرجة لاحقا، وتؤول ملكيتها الى الدولة ،ويتم تحويل اسهمها وراس مالها الى سندات اسمية على الدولة وبعد خمس عشرة سنة من تاريخ نشر هذا القانون تستحق فائدة 3% سنويا وتكون السندات قابلة للتداول ويحق للحكومة ان تطفي هذه السندات كليا او جزئيا بالقيمة الاسمية بجلسة علنية عن طريق الاقتراع ويتم تخصيص 25% من ارباح هذه الشركات لتعويض حملة السندات وتكون الاولوية لأصحاب السندات التي لا تزيد قيمتها الاسمية عن (500)دينار ويحدد سعر التأميم لكل سهم حسب اخر جدول لدى مصرف الرافدين او يكون على اساس القيمة الدفترية لصافي الموجودات في يوم صدور هذا القانون .[47]

احتفظت الشركات والمنشآت المشار اليها بشكلها القانوني ،واستمرت بمزاولة عملها، ولا تنتقل التزاماتها السابقة للدولة الا في حدود ما آل اليها من اموال تلك الشركات والمنشآت

وحقوقها في تاريخ التأميم، وتلحق هذه الشركات والمنشآت بالمؤسسة الاقتصادية التي يحق لها دمج اي شركة او منشآه ، ويحق لها ايضا اعفاء المدير العام او المفوض واعضاء مجلس ادارتها لأي شركة او منشأة وتعيين مدير عام ومجلس مؤقت تابع للمؤسسة الاقتصادية ، ويحق ايضا للمؤسسة تأجيل ديون والتزامات الشركات والمنشآت لمدة اقصاها ثلاثة اشهر، اذا كانت الاسهم التي اصبحت ملكيتها تعود للحكومة مودعة لدى البنوك او غيرها من المؤسسات بصفة تأمين يحل محلها قانون السندات المصدرة مقابلها ، ولا يحق للشركات والبنوك تسليم الاسهم الخاصة بالشركات والمنشآت المؤممة ، ويجوز لصاحب العلاقة ان يحصل من المودع لديه على شهادة بما له من اسهم مودعة ،على ان تتضمن هذه الشهادة اسباب الايداع وما قد يكون على الاسهم من حقوق للمودع لدية ويعاقب كل من يقوم بأعمال تخريبية ضد الشركات والمنشآت المؤممة بالإعدام او الاشغال الشاقة وعلى الوزراء تنفيذ هذا القانون من تاريخ صدوره اما الشركات والمنشآت التي تم تنفيذ قانون التأميم الاشتراكية بحقها هي: [48]

1-الشركات التجارية والصناعية

عددها ثلاثون شركة سبع وعشرون منها صناعية وثلاثة تجارية موضحة بالجدول رقم (1) [49]:

ت	اسم الشركة	رأس المال عند التأسيس بالدينار العراقي	الموقع
1	شركة اسمنت العراقية	20٠،000	بغداد
2	شركة اسمنت الرافدين	000،000،1	الموصل
3	شركة الاسمنت المحدودة	000،500،1	السماوة
4	شركة اسمنت الفرات	1.250.000	سدة الهندية
5	شركة المواد البنائية العراقية	000،400	بغداد
6	شركة الصناعات العقارية	000،500،1	بغداد
7	شركة صناعة الاسبست	000،300	بغداد
8	شركة الغزل والنسيج العراقية	000،150	بغداد

9	شركة فتاح باشا للغزل والنسيج	000،150	بغداد
10	شركة السجاد العراقية	000،250	بغداد
11	شركة صناعة الجوت العراقية	000،300	بغداد
12	شركة استخراج الزيوت النباتية	000،300	بغداد
13	شركة الرافدين لصناعة المنظفات	966،693	بغداد
14	شركة منتوجات بذور القطن	000،750	بغداد
15	معمل صابون ومنظفات كافل حسين	966،693	بغداد
16	شركة دخان عبود	000،200	بغداد
17	شركة دخان الرافدين	000،200	بغداد
18	شركة الدخان الاهلية	000،300	بغداد
19	شركة باتا العراقية	000،500	بغداد
20	شركة صناعة الجلود الوطنية	000،500	بغداد
21	شركة طحن حبوب الشمال	000،200	الموصل
22	شركة تجارة وطحن الحبوب العراقية	000،250	البصرة
23	شركة معامل طحين الدامرجي	000،200	بغداد
24	شركة المطاحن الفنية	000،388	بغداد
25	شركة الرافدين للطحن والتجارة	000،351	بغداد
26	شركة اتحاد مصانع الورق	000،500	بغداد
27	شركة الكبريت المحدودة	000،500	بغداد
28	شركة المخازن العراقية (اورزدي باك	000،150	بغداد
29	الشركة العراقية للاستيراد والتصد	000،250	بغداد

	(كتانه)		
30	الشركة الافريقية العراقية التجارية	000،250	بغداد

2-شركات التأمين

وعددها ثلاث وعشرون يوضحها جدول رقم (2) [50]

ت	اسم الشركة	جنسية	رأس المال الاسم	رأس المال المدفوع
1	شركة بغداد للتأمين	راقية	300،00 دين عراقي	144،000 دينار عراق
2	شركة الرافدين للتأمين	راقية	000،100	000،100
3	شركة التأمين الوطنية	راقية	000،000،1	000،300
4	شركة التأمين العراقية	راقية	000،100	000،100
5	شركة الاعتماد للتأمين	راقية	000،500	000،125
6	شركة التأمين التجاري	راقية	000،500	000،125
7	شركة الرشيد للتأمين	راقية	000،10	000،100
8	شركة دجلة للتامين	راقية	000،10	000،100

9	شركة الشروق للتأمين	صرية	300،000 ج مصري	300،000 جنيه مصر
10	شركة مصر للتأمين	صرية	500، 000	000،500
11	شركة التأمين العربية	ردنية	300،000 دين اردني	299،7دينار اردني
12	شركة الضمان اللبنانية	نانية	1.500،000 لي لبنانية	1،500،000 لي لبنانية
13	شركة الاتحاد الوطني	نانية	000،000،3	000،000،3
14	شركة ناشنال انشورنس اوف نيوزيلا	وزلندية	2000،000 دين عراقي	1000،000 دين عراقي
15	امريكان لايف انشورش	مريكية	1،000،000 دولار	1،000،000 دولار
16	شركة رويال للتامين	كليزية	300،000 دين عراقي	29387،2 دينار عراق
17	شركة اطلس للتأمين	كليزية	2750	2750
18	شركة لندن اند بروفنشيال مارين جنرال انشورنس	كليزية	000،000،1	000،300
19	شركة سان انشورنس اوفس	كليزية	000،250	000،240
20	شركة غارديان للتأمين	كليزية	000،100	1،9483
21	شركة يونيونانشورنس	كليزية	000،450	000،450
22	بروفشنال انشورنس	كليزية	4،1163	4،1163

23	شركة نيوانديا للتامين	ندية	7875	1068، 2

بعد اشهر من صدور قرار تأميم شركات التأمين اعلنت الحكومة ان هذا القرار يشمل الشركات العراقية فقط أما الشركات الاجنبية فغير مشمولة، وعليها فقط تصفية اعمالها خلال مدة امدها الى 1 كانون الاول 1964 ، وهذا يتناقض مع نص القانون فقد تضمنت المادة الاولى منه " تؤمم جميع شركات التأمين "، ولعل السبب لهذا التراجع هو الجهد الذي بذله الرأسماليون الاجانب وحتى دولهم لدى رئيس المؤسسة العامة للتأمين لإصدار هذا القرار[51] .والباحث يسال اين المصلحة الوطنية طالما هناك استثناءات .

المبحث الثالث

قانون تأميم المصارف التجارية وتنظيم توزيع الارباح وتشكيل مجالس الإدارة وتنظيم اوضاع الشركات

أولا: قانون تأميم البنوك والمصارف التجارية رقم (100) لسنة 1964

تؤمم جميع البنوك والمصارف غير الحكومية الموجودة في العراق بما فيها فروع المصارف الاجنبية وتحول ملكيتها للدولة من ضمنها الاموال المنقولة وغير المنقولة سواء المسجلة باسمها أو باسم مركزها الرئيسي في الخارج اذا كانت اجنبية على ان تحتفظ هذه المصارف بشكلها القانوني الحالي ، وتزاول نشاطها الى حين اصدار تشريع خاص بها. وتكون الدولة مسؤولة عن الالتزامات السابق للمصارف ويتم تعويض حاملي اسهم المصارف العراقية والاجنبية المؤممة بسندات اسمية على الدولة يتم دفعها بعد 15 سنة من تاريخ صدور القانون بفائدة تبلغ 3% سنوياً وتكون هذه السندات قابلة للتداول. [52]

ويحق للحكومة اطفاء هذه السندات كليا او جزئيا بالقيمة الاسمية عن طريق الاقتراع في جلسة علنية باي وقت تشاء ، على ان يتم الاعلان عن ذلك في الجريدة الرسمية قبل الموعد

المحدد بشهرين على الاقل ، ويتم تخصيص 25% من ارباح المصارف المؤممة لتعويض حملة السندات وتكون الاولوية لأصحاب السندات التي تزيد قيمتها الاسمية عن 500 دينار حسب الطريقة التي تقررها المؤسسة العامة للمصارف ، ويكون سعر التأميم لكل سهم حسب اخر جدول لدى مصرف الرافدين او على اساس القيمة الدفترية لصافي الموجودات في يوم التأميم ايهما اقل.[53]

انشاء مؤسسة عامة تدعى المؤسسة العامة للمصارف تكون مستقلة اداريا وماليا تلحق بها المصارف التجارية المؤممة والمصارف التجارية الحكومية الموجودة قبل صدور قانون التأميم ويكون الهدف من هذه المؤسسة :-

1-الاشراف على المصارف المؤممة والمصارف الحكومية.

2-اقرار الموازنات السنوية وحسابات الارباح والخسائر للمصارف التابعة لها وتقديمها للبنك المركزي للمصادقة عليها .

3-ارسال تقارير دورية الى البنك المركزي العراقي ووزارة المالية عن اعمال المؤسسة والمصارف التابعة لها والمقترحات التي ترى ضرورة تنفيذها للتأكد من قيام المصارف بواجباتها وتنفيذ تعليمات البنك المركزي وتنفيذ قانون مراقبة المصارف. [54]

يحق للمؤسسة العامة للمصارف تأسيس مصارف تجارية لتحقيق التنمية الاقتصادية ولها حق الاستقراض من الحكومة والمؤسسات شبة رسمية والمصارف الاجنبية والحكومات والهيئات الاجنبية والمؤسسات الدولية بموافقة البنك المركزي العراقي، كما ولها حق الاقراض وحق الاستقراض من البنك المركزي وتصديق القروض التي تعقدها ودمج اي مصرف مؤمم بأخر حسب مقتضيات المصلحة العامة [55] وهذا العمل مثل ابدال الماء بالماء.

وتدار هذه المؤسسة من قبل مجلس ادارة يرأسه محافظ البنك المركزي وينوب عنه نائب المحافظ وعضوية المدراء العاميين للمصارف، الذين يتم تعيينهم من قبل البنك المركزي ، وهو اي البنك المركزي الذي يحدد صلاحياتهم وواجباتهم، كما له الحق بإعفاء رئيس واعضاء مجلس الادارة ، والبنك المركزي هو المسؤول عن وضع النظام الداخلي للمؤسسة وتشكيلاتها وتشكيلات المصارف . [56]

اما صافي ارباح المصارف التابعة للمؤسسة فتحول الى المؤسسة التي تقوم بتوزيعها على النحو الاتي:

1-يتم تخصيص 25% من صافي الارباح لإطفاء السندات.

2-يخصص 25% من هذه الارباح الى الميزانية الاعتيادية.

3-يتم دفع الفائدة لحملة الاسهم الذين تم تحويل ملكيتهم الى سندات بموجب قانون التأميم.

اذا لم تكن الارباح كافية لتسديد قيمة السندات تلتزم الحكومة بسدادها ويستمر الموظفون في هذه المصارف بالحصول على رواتبهم بالمقاييس نفسها وتطبق عليهم جميع القوانين والقواعد التي كانت موجودة قبل انضمامهم للمؤسسة و يتم استثناء المصارف المؤممة من قانون تنظيم ارباح المؤسسات شبة الرسمية و يتم تنفيذ هذا القانون من تاريخ صدوره وعلى الوزراء الالتزام بتنفيذه [57]

اما البنوك التي تم تأميمها بموجب هذا القانون هي عشرة بنوك وفق الجدول رقم(3)[58]

ت	اسم البنك	الجنسية	رأس المال عند التأسيس	الموقع
1	بنك بغداد	عراقي	1،000.000دينار عراقي	بغداد،البصرة ،الموصل
2	البنك التجاري العراقي	عراقي	000،500	بغداد،البصرة، النجف
3	بنك الرشيد	عراقي	000،250	بغداد
4	البنك العراقي المتحد	عراقي لبناني	000،250	بغداد
5	البنك الوطني الباكستاني	باكستان	000،250	بغداد
6	البنك اللبناني المتحد	لبناني	000،250	بغداد، كربلاء،البصرة
7	البنك العربي	فلسطيني	15،000 جنيه	بغداد،الموصل،

				صرة
8	البنك الشرقي	بريطاني		بغداد ، وع محافظات
9	البنك البريطاني	بريطاني	400،000دينارعراقي	بغداد
10	بنك الاعتماد (البنك العثماني)	بريطاني		بغداد ،الموص ،البصرة

تم دمج المصارف التجارية في اب 1964 ضمن اربع مجاميع وهي :-

1-مجموعة بنك بغداد وتضم بنك بغداد والبنك العربي

2-مجموعة البنك التجاري وتضم البنك التجاري والبنك البريطاني والبنك الباكستاني

3-مجموعة بنك الاعتماد وتضم بنك الاعتماد والبنك اللبناني

4-مجموعة بنك الرشيد وتضم بنك الرشيد والبنك العراقي المتحد والبنك الشرقي .[59]

ثانيا : قانون تنظيم توزيع الارباح في الشركات رقم(101) لسنة 1964

تضمن هذا القانون توزيع الارباح المعدة للتوزيع للشركات المساهمة والشركات ذات المسؤولية المحدودة والمشاريع الصناعية الفردية المشمولة بقانون التنمية الصناعية والمشاريع الصناعية الحكومية والشركات والمؤسسات التابعة للمؤسسة الاقتصادية على النحو الاتي :-

1-توزع 75% على المساهمين او على مالكي المشروع .

2-توزع 25% للعمال والموظفين ويتم توزيعها على النحو الاتي[60]

ا- توزع 10% على الموظفين والعمال عند توزيع الارباح على المساهمين ،ويوزع نصفها على جميع المشتغلين على عدد ايام العمل خلال السنة بغض النظر لنوع الوظيفة او الاجر الذي

يتقاضاه ،اما النصف الاخر فيوزع على اساس الاجور المدفوعة خلال العام على أن لا يتجاوز ما يخصص للفرد من النصفين على مائة دينار سنويا، واذا تبقى شيء من 10% بعد التوزيع يتم توزيعه بنفس الطريقة على من لم يتجاوز ما خصة 100 دينار على الا يتجاوز ما يحصل عليه من التوزيعين مائة دينار وما يزيد على ذلك يودع لدى البنك المركزي في حساب خاص ، ويحق لمجلس الوزراء ان يخصص جزءا من هذا الفائض ليوزع على الموظفين والعمال في المشاريع التي لم تحقق ارباحا [61]

ب- ٥% يتم تخصيصها للخدمات الاجتماعية والاسكان ، و10% تخصص لخدمات اجتماعية مركزية للعمال والموظفين ، ويتم تحديد كيفية التصرف بهذه المبالغ واداء الخدمات والجهة الادارية التي تتولاها بنظام ويجب ان لا تقل نسبة الارباح الصافية المعدة للتوزيع عن 75% من صافي الارباح. [62]

ثالثا: قانون تشكيل مجالس الادارة في المنشآت والمشاريع الصناعية رقم (102) لسنة 1964

تقرر بموجب هذا القانون ان لا يزيد عدد اعضاء مجلس ادارة اي شركة مساهمة صناعية على سبعة اعضاء من بينهم عضوان يتم انتخابهم من قبل الموظفين والعمال على ان يكون احدهما يمثل العمال والثاني يمثل الموظفين ويكون انتخاب هذين العضوين بالاقتراع السري المباشر وبأشراف وزارة العمل والشؤون الاجتماعية وتكون مدة العضوية سنتان ويشترط في من يمثل الموظفين والعمال ان يجيدوا القراءة والكتابة وحاصلين على الشهادة الابتدائية على الاقل ويتم تطبيق ذلك على جميع المشاريع الصناعية التابعة للمؤسسة الاقتصادية [63] يتم تأسيس مؤسسة للثقافة العمالية بموجب قانون خاص تتولى اعداد دورات تثقيفية خاصة لممثلي الموظفين والعمال المنتخبين ويباشر ممثلو الموظفين والعمال المنتخبين اعمالهم بدءا من 1نيسان1965 . [64]

رابعا: قانون تنظيم اوضاع بعض الشركات والمؤسسات رقم (103) لسنة 1964

نص هذا القانون على ان كل شركة ذات مسؤولية محدودة بلغ رأسمالها المدفوع سبعون الف دينار فأكثر عند تنفيذ هذا القانون أن تتخذ شكل شركة مساهمة ، كذلك كل شركة تم تأسيسها بعد

تنفيذ هذا القانون ويبلغ رأسمالها المدفوع سبعون الف دينار فأكثر تأخذ شكل شركة مساهمة ، وهذا ينطبق ايضا على جميع المشاريع الصناعية التي لم تتخذ شكل شركة مساهمة او ذات مسؤولية محدودة عند تنفيذ هذا القانون والتي يبلغ صافي قيمة موجوداتها سبعين الف دينار او اكثر ، كما لا يحق الا الاشخاص المعنوية العامة ان يمتلك في اية شركة مساهمة مضى على تأسيسها خمس سنوات او اكثر تزيد قيمة اسهمها المدفوعة عن عشرة الاف دينار ويعتبر هو واولاده القاصرون بحكم الشخص الواحد مالم تكن ملكية القاصر ناشئة عن الارث .[65]

خاتمة

اولا : ان قوانين التأميم الاشتراكية من خلال معرفه ظروفها السياسية في اصدارها ما هي الا تجربة سياسية قبل ان تكون اقتصادية وذلك من خلال التأثيرات المصرية المتمثلة بالرئيس المصري جمال عبد الناصر واستقطابه النخبة السياسية العراقية المؤثرة في القرار السياسي بعد احداث18 تشرين الثاني 1963 مثل رئيس الوزراء طاهر يحيى ومدير البنك المركزي خير الدين حسيب حتى ان الرئيس جمال عبد السلام محمد عارف كان متأثر بالسياسة المصرية وبكاريزما جمال عبد الناصر، لكن هذا لا يعني عدم وجود معارضه من قبل بعض النخبة السياسية العراقية وفي سبيل ذلك الرفض قدمت استقالة من مناصبها الوزارية مثل رشيد مصلح الذي حذر في كتاب استقالته من وزارة المواصلات من عبثيه قوانين التأميم الاشتراكية واضرارها بالاقتصاد العراقي وتدميره ، وبالتالي دخول مشاكل اجتماعية سوف تدفع الى ظهور ثغرات اقتصادية سياسية.

ثانيا : قوانين التأميم الاشتراكية بالإمكان ادراجها ضمن الخيانة السياسية والمهنية وذلك بهندسة افكارها وبرامجها وتطبيقها عن طريق اللجنة الخاصة السرية المشكلة برئاسة خير الدين حسيب وعضوية كل من وزير الاقتصاد عبد العزيز الحافظ ووزير المالية محمد جواد العبوسي وبأشراف مباشر من الرئيس عبد السلام محمد عارف دون علم بقيه الوزراء والجهاز الحكومي والنخبة السياسية سواء كانت المشاركة بالسلطة والخارج عنها، وكان هدفها الاول والمباشر والرئيسي في جدول اعمالها هو تأميم المصارف والشركات الأهلية وبذلك قتل روح الاقتصاد العراقي في اولى الخطوات.

ثالثا: ان تنفيذ وتطبيق قوانين التأميم الاشتراكي ليس مثل بقيه الدول المتقدمة. فالذي حصل بالعراق تطبيق قسري واجباري، استخدمت وفق خطة امنية فكان التنفيذ قسري عن طريق ضباط عسكريين واستخبارات وشرطه ليس مثل بقيه الدول المتقدمة يكون الانتقال سلس وسهل وتدريجي

بل كان هناك انتقال بما يشبه الصدمة في العراق وهذا يدل على هشاشه النظام السياسي في العراق بعد عام 1963 .

رابعا: لقد خلقت قوانين التأميم الاشتراكية في العراق نظام سياسي بما يشبه الدولة العميقة في الهيكل السياسي على شكل ايجاد مؤسسة تدعى (المؤسسة الاقتصادية) ورئيسها خير الدين حسيب الذي اصبح بمثابة رئيس وزراء وذلك وفق القانون 98 الذي نص بتشكيل مجلس اداره يكون المسؤول عنها رئيس المجلس ويكون المسؤول على وزير المالية وزير الاقتصاد ووزير الصناعة ومحافظ البنك المركزي وبالطبع رئيس مجلس الإدارة هو خير الدين حسيب ذو الميول المصرية.

خامسا : خرجت قوانين التأميم الاشتراكية في تطبيقها وتنفيذها في العراق عن مسارها الاقتصادي والهدف الذي ظهرت لأجله، على سبيل المثال الاستثناءات التي منحت شركات التامين الأجنبية وبعض المصارف التجارية التي خولت المصارف الحكومية فتح مصارف تجارية بحجة عمل التنمية الاقتصادية وهذه عمليه التفاف لا اكثر ، كما لم تهتم القوانين التأميم الاشتراكية بالمبدأ الاشتراكي اساسا وهو حقوق العمال والتمثيل الصحيح على سبيل المثال في مجالس الإدارة في المعامل والمصانع المؤممة، لذا يمكن القول ان تجربه التأميم الاشتراكية في العراق حكم عليها التاريخ فيما بعد بالخيانة السياسية والدليل هو التراجع عنها بعد عام 1965بقرار سياسي .

هوامش

1) في 8 شباط 1963 قام البعثيين بالانقلاب على عبد الكريم قاسم ،حيث انطلقت ثلاث طائرات من قاعدة الحبانية الجوية، كان يقود الطائرة الاولى الملازم منذر الوندواي ، وكان مخطط ان يقصف مقر عبد الكريم قاسم وتقوم الطائرة الثانية التي كان يقودها الملازم فهد السعدون بحماية معسكر ابو غريب بعد ان سيطر عليه البعثيون ، اما الطائرة الثالثة التي كان يقودها الملازم واثق عبد الله رمضان تقوم بقصف معسكر الرشيد، وسيطرت دبابتان على مبنى الاذاعة في ابو غريب وبعد قتال عنيف استسلم عبد الكريم قاسم ومن معه وتم قتله دون محاكمة في ظهر يوم السبت 9 شباط 1963 وتم تعيين عبد السلام عارف رئيساً للجمهورية واحمد حسن البكر رئيساً للوزراء للمزيد ينظر: هادي حسن عليوي ، رجالات العراق الجمهوري من عبد الكريم قاسم الى صدام حسين ، مكتبة المجلة ،بغداد ، 2018 .

2) علياء محمد حسين الزبيدي ،العهد العارفي في العراق 1963-1968، دار ومكتبة عدنان ، بغداد ، 2013، ص23-31.

3) طاهر يحيى ولد عام 1914 في مدينة تكريت دخل بعد انهاء دراسته المتوسطة عام 1929 دار المعلمين وبعد تخرجه منها عمل معلماً في مدرسة المأمون الابتدائية في بغداد وفي مدرسة الاعظمية الابتدائية التحق بعدها بالمدرسة العسكرية بعد السماح للمعلمين بذلك عام 1935 وتخرج منها عام 1936 برتبة ملازم ثان تولى عدة مناصب عسكرية وكان احد اعضاء اللجنة العليا لتنظيم الضباط الاحرار احيل الى التقاعد عام 1957 بعد اثارة الشكوك حوله وبعد ثورة 14 تموز 1958 تم تعيينه مديراً عاماً للشرطة توفي عام 1986 للمزيد ينظر: جمال صبحي طالب ، طاهر يحيى ودوره في تاريخ العراق المعاصر 1914-1968، رسالة ماجستير غير منشورة ، جامعة تكريت ، كلية التربية للبنات ، 2015.

4) عبد السلام عارف ولد عام 1921 في بغداد عمل والده بزازاً بعد ان هاجر من الرمادي الى بغداد دخل بعد تخرجه من الثانوية عام 1938 الى الكلية العسكرية التي تخرج منها عام 1941 برتبة ملازم ثان عين مسؤولاً عن حراسة سجن معسكر الرشيد تعاطف مع المعتقلين المشاركين في حركة مايس عام 1941 فتم نقله الى كضابط استخبارات في البصرة ثم نقل الى الناصرية بعدها الى الكلية العسكرية بعدها عاد الى الخدمة في وحدات الجيش شارك في حرب فلسطين عام 1948جمعته صداقه قوية مع عبد الكريم قاسم دخل كلية الاركان عام 1949 وتخرج منها عام 1951 اصبح عضواً في اللجنة العليا للضباط الاحرار بطلب من عبد الكريم قاسم كان عنصراً مهماً في ثورة 14 تموز 1958 وهو الذي اذاع البيان الاول للثورة وبعد نجاحها اسند الية منصب نائب القائد العام للقوات المسلحة شارك في انقلاب 8شباط 1963 ، وقاد انقلاب 18 تشرين الثاني 1963 واصبح رئيس الجمهورية توفي عام 1966 للمزيد ينظر: علي ناصر علوان الوائلي ، عبد السلام عارف ودوره السياسي والعسكري حتى عام 1966، رسالة ماجستير غير منشورة ، جامعة المستنصرية ، المعهد العالي للدراسات السياسية والدولية ،2005.

5) شارك في الانقلاب مع عبد السلام عارف عدد من ضباط الجيش منهم اخيه عبد الرحمن عارف واحمد حسن البكر ورشيد مصلح وعبد الكريم فرحان وحردان التكريتي وعبد اللطيف الدراجي وابراهيم فيصل الانصاري :تقى مؤيد فاضل الجنابي الشيخلي ، الحركات الاسلامية في العراق خلال عهد عبد السلام عارف ، رسالة ماجستير غير منشورة ، جامعة بغداد، كلية الآداب ، 2016 ، ص188.

6) علياء محمد حسين الزبيدي، المصدر السابق، ص68-83.

7) حنا بطاطو ، الشيوعيون والبعثيون والضباط الاحرار ، ت :عفيف الرزاز ،مؤسسة الابحاث العربية ، بيروت ، 1992 ، ص341.

8) جمال عبد الناصر ولد عام 1918 في مدينة الاسكندرية بمصر بعد اكمال دراسته الابتدائية والثانوية التحق عام 1937 بالكلية الحربية لكنه اخرج منها بعد مشاركته بالاحتجاجات المناهضة للحكومة

فدخل كلية الحقوق في جامعة الملك فؤاد (جامعة القاهر حالياً) لكنه تركها بعد سنة وقابل وزير الحربية وطلب مساعدته للانضمام الى الكلية الحربية ونجح بذلك تخرج منها برتبة ملاز ثان ترقى بالمناصب العسكرية كان قائد ثورة1952 التي اسقطت النظام الملكي في مصر توفي عام 1970للمزيد ينظر :غمراني حورية ، شيباح عقيلة ، جمال عبد الناصر والقضايا العربية (1952-1970) اليمن انموذج، جامعة الجيلالي بونعامة بخميس مليانه ، كلية العلوم الاجتماعية والانسانية،الجزائر،2015.

9) محمد حمدي الجعفري، تدخل العسكريين العراقيين في العهد الجمهوري 1958-1968، الدوافع. الأسباب . النتائج ،مكتبة دجلة ،بغداد ،2012 ،ص186 .

10) اطلق اسم الجمهورية العربية المتحدة على مصر وسوريا بعد عقد اتفاق الوحدة بين البلدين عام 1958 ، واصبح جمال عبد الناصر رئيساً لها انتهت الوحدة بين البلدين عام 1961 بعد انقلاب عبد الكريم النحلاوي واعلن انفصال سوريا عن الوحدة، احتفظت مصر بهذا الاسم حتى عام 1971 حيث اعتمدت اسم جمهورية مصر العربية : اياد خرفوش ، الجمهورية العربية المتحدة حقائق الوحدة والانفصال ، دار عروبة للنشر ،2014، ص18-28-29.

11) نقلا عن جمال صبحي طالب، المصدر السابق، ص38-66.

12) نقلا عن مؤيد الونداوي ،العراق في التقارير السنوية للسفارة البريطانية في بغداد 1959-1973، مكتبة دجلة، بغداد ، 2019،ص172.

13) علي حمزة سلمان الحسناوي ، النظام السياسي في العراق 1958-1968،رسالة ماجستير غير منشورة ، جامعة الكوفة ، كلية الاداب، 1998 ،ص171.

14) جمال صبحي طالب ،المصدر السابق ،ص28 .

15) علياء محمد حسن الزبيدي ، المصدر السابق ،ص163 .

16) خير الدين حسيب ولد في اب 1929 في الموصل اكمل دراسته الثانوية عام 1947 اضطر الى العمل لأعاله عائلته فتأخر في الالتحاق بالجامعة الى عام 1950 دخل كلية التجارة في بغداد وتخرج منها عام 1954 الاول على دفعته ارسلته وزارة النفط بعثه دراسية على نفقتها الى لندن حصل على الماجستير من مدرسة الاقتصاد في لندن وحصل على ماجستير ثانية من مدرسة لندن للعلوم الاقتصادية عام 1957 كما حصل على شهادة الدكتوراه من جامعة كامبردج تدرج في المناصب الحكومية حتى اصبح عام 1963 مديراً للبنك المركزي العراقي توفي عام 2021 للمزيد ينظر: عاصم حاكم عباس الجبوري ونضال ابو جواد امانة الكرعاوي ، خير الدين حسيب ، بحث منشور ، المؤتمر العلمي الدولي لمئوية الدولة العراقية ، جامعة الكوفة ، كلية الآداب ،15-16 ايلول 2012؛ar.m.wikpedia.org

17) صبحي عبد الحميد، العراق في سنوات الستينات 1960-1968 ، دار بابل ،العراق ، 2010،ص163؛ عاصم حاكم عباس الجبوري و نضال ابو جواد امانة الكرعاوي ،المصدر السابق، ص5-14.

18) امين هويدي ، المصدر السابق ، ص224.

19) مقتبس من صبحي عبد الحميد، المصدر السابق ،ص163؛ عاصم حاكم عباس الجبوري و نضال ابو جواد امانة الكرعاوي ،المصدر السابق، ص5-14.

20) عبد العزيز الحافظ ولد عام 1924 في بغداد وهو اقتصادي وسياسي حاصل على شهادة الدكتوراه في اقتصاديات النفط عمل عميد كلية الادارة والاقتصاد في جامعة بغداد من عام 1959 الى عام 1960 تولى منصب مدير الشعبة الاقتصادية في مديرية الصناعة العامة التابعة لوزارة الاقتصاد وشغل منصب رئيس ديوان الرقابة المالية شغل منصب وزارة المالية من 12 ايار 1963 الى 3ايلول ar.m.wikipedia.org:1965

21) محمد جواد العبوسي ولد عام 1925 حاصل على شهادة الدكتوراه في اقتصاديات النفط عمل استاذاً في جامعة بغداد بعدها تولى منصب عميد كلية التجارة والاقتصاد بين سنتي 1959-1960 شغل منصب مدير الشعبة الاقتصادية في مديرية الصناعة العامة في وزارة الاقتصاد ، تولى وزارة المالية سنة 1963 ، واصبح وزيراً للتخطيط عام1964 للمزيد ينظر :ابراهيم العلاف ، مدونة الكترونية ،13ايلول : http:||wwwallafblogspotcomblogspot.com2015

22) علياء محمد حسين الزبيدي ، المصدر السابق،ص181.

23) عارف عبد الرزاق ولد عام 1921 في الرمادي دخل الثانوية العسكرية عام 1939 بعد ان انهى دراسته المتوسطة التحق بالقوة الجوية بعد ان تخرج من الكلية العسكرية ارسل في بعثة الى لندن للتدريب عام 1943 انظم الى تنظيم الضباط الاحرار، تمت احالته للتقاعد بعد ثورة الشواف عام 1959 الا انه اعيد الى الخدمة وعين امراً لجناح الطيران في قاعدة الحبانيه بعد ان كان امراً للقاعدة كلها شارك في انقلاب 8شباط 1963 قاد محاولتين للانقلاب في عام ضد عبد السلام عارف1965 وعام 1966ضد عبد الرحمن عارف ، اعتقل بعد انقلاب 17 تموز 1968 واطلق سراحه عام1969 وغادر العراق الى مصر توفي عام 2007 للمزيد ينظر: ميثاق حبيب حسين علي المحمدي ، عارف عبد الرزاق ودوره العسكري والسياسي في العراق ،رسالة ماجستير غير منشورة ، جامعة الانبار، كلية التربية للعلوم الانسانية ، 2012.

24) عارف عبد الرزاق ، بوابات الحقيقة ،دار المعارف ،د.م ، 2020،ص196؛ رشيد مصلح ولد عام 1917 في مدينة تكريت بعد اكمال دراسته الابتدائية والثانوية دخل الكلية العسكرية عام 1937 وتخرج منها برتبة ملازم ثان احيل على التقاعد بعد فشل حركة عبد الوهاب الشواف عام 1959 ولحقده على عبد الكريم قاسم تقرب من كل العناصر المعادية لعبد الكريم شارك في انقلاب 8شباط 1963 واصبح عضواً في مجلس قيادة الثورة وحاكماً عسكرياً ،شارك في انقلاب 18 تشرين الثاني 1963 الذي قاده عبد السلام عارف توفي عام 1971 للمزيد ينظر : هادي حسن عليوي ، المصدر السابق،ص286-289-290.

25) هادي حسن عليوي ، المصدر السابق ، ص289.

26) صبحي عبد الحميد ، المصدر السابق ، ص163.

27) مقتبس من جعفر عباس حميدي ، تاريخ الوزارات في العهد الجمهوري 1958-1968 ،ج8 ،بيت الحكمة ، بغداد ،2004، ص257.

28) خير الدين حسيب ، نتائج تطبيق القرارات الاشتراكية في السنة الاولى ، المؤسسة الاقتصادية ،بغداد ،1965، ص4.

29) اتفاقية الوحدة اتفاقية ثلاثية عقدت بين العراق وسوريا ومصر وتم الاتفاق على ان تكون القيادة فيها قيادة جماعية لكن هذه الاتفاقية تم الغائها بعد اربعة اشهر للمزيد انظر: مجيد خدوري ،العراق الجمهوري ،مطبعة امير ،قم ، د.ت ،ص278 .

30) صلاح عريبي عباس ، قوانين التأميم الاشتراكية في 14 تموز 1964 في العراق ،مجلة جامعة تكريت ،مج 17، 2010،ص304 .

31) علي شيت محمود ، العراق والسياسة العربية 1963-1967 ، رسالة ماجستير غير منشورة ، جامعة الموصل ، كلية الاداب ، 2009 ،ص48-51 .

32) جمال صبحي طالب ، المصدر السابق ،ص70-71 ؛ علياء محمد حسين الزبيدي ، المصدر السابق ،ص120.

33) صلاح عريبي عباس ، قوانين التأميم الاشتراكية في 14 تموز 1964 في العراق ، ص302.

34) القضية الكردية تعود جذورها الى بداية تأسيس الدولة العراقية فقد كان الاكراد يرغبون بالحصول على الاستقلال الذاتي وتشكيل حكومة كردية وقد استمرت هذه المشكلة خلال حكم عبد الكريم قاسم على الرغم من تحسن العلاقات بين الاكراد والحكومة العراقية في بدايتها واستمرت هذه المشكلة بعد سقوط عبد الكريم قاسم في 8شباط 1963 وخلال حكم عبد السلام عارف للمزيد ينظر: عبد السميع خلف عبد

حبيب الجنابي ، تطور المشكلة الكردية في العراق 1958-1968 ، اطروحة دكتوراه غير منشورة ، جامعة الانبار ،كلية الاداب ،2017 .

35) علياء محمد حسين الزبيدي، المصدر السابق ،ص120؛ سها سلمان علي ،العلاقات العراقية – المصرية بين 1958-1968 ،"مجلة" الدراسات التاريخية والحضارية ،مركز صلاح الدين الايوبي للدراسات التاريخية جامعة تكريت ،ع 23، مج 8، كانون الثاني2016 ، ص420.

36) فيبي مار ، تاريخ العراق 1921-2003،ت:مصطفى نعمان احمد ،دار ومكتبة المجلة،بغداد،2020 ، ص236.

37) وزارة الثقافة والارشاد ، مجموعة القوانين التي شرعت والخطب التي القيت والمشاريع التي انجزت في الذكرى السادسة لثورة تموز ،وزارة الثقافة والارشاد، بغداد ،1964 ، ص86.

38) هادي خماس ، رجل من زمن الثائرين ، ط2 ، د م ، د ت ، ص 138.

39) لجمهورية، ع٢٠٢، ١٩تموز١٩٦٤.

40) وزارة العدل ، مجموعة القوانين والانظمة للسنة 1964 ،مطبعة الحكومة ، بغداد ،1965 ،ص526-527،

41) المصدر نفسه.

42) صوت العمال، "صحيفة" صادرة عن الاتحاد العام لنقابات العمال، ع١٧، السنة الاولى،3تشرين الأول ١٩٦٤، ص٢.

43) صوت العمال، ع١٧، السنة الاولى،3تشرين الأول ١٩٦٤، ص٢.

44) الصناعي ، "مجلة "فصلية صادرة عن اتحاد الصناعات العراقي ، ع 3 ، السنة الخامسة، ايلول 1964، بغداد،ص112.

45) التجارة ،"مجلة" تصدرها غرفة تجارة بغداد ، الجزء 3-4،السنة السابعة والعشرون ،ايلول – كانون الاول 1964، ص128-129 .

46) التجارة ،"مجلة" صادرة عن غرفة تجارة بغداد ، ج 3-4،السنة السابعة والعشرون ،ايلول – كانون الاول ،1964، ص128-129 .

47) الجمهورية ،ع 198، 15تموز ، 1964 ،ص2.

48) الاقتصادي ،"مجلة" صادرة عن جمعية الاقتصاديين العراقيين ،ع1-2،السنة الخامسة ،اب1964 ،ص154 .

49) العرب، ع ٣٢٠، السنة الثانية، ١٥تنموز١٩٦٤؛ صلاح عريبي عباس، قوانين التأميم الاشتراكية في 14 تموز 1964 في العراق، ص٣١٤.

50) صلاح عريبي عباس ، قوانين التأميم الاشتراكية في 14 تموز 1964 في العراق ، ص212-213 .

51) المصدر نفسه،ص312 -313.

52) وزارة العدل ، المصدر السابق ،ص540.

53) الجمهورية ،ع 199، 16تموز 1964، ص2.

54) الصناعي ، ع 3 ،السنة الخامسة ،ايلول 1964 ، 116ص.

55) التجارة ، ج3-4، السنة السابعة والعشرون ،ايلول – كانون الاول1964 ،ص134-135.

56) وزارة العدل ، المصدر السابق ، ص542.

57) فوزي القيسي ،النظام المصرفي العراقي بعد التأميم، محاضرة القيت في جمعية الاقتصاديين العراقيين ،مطبعة المعارف ،بغداد،1967،ص34-35.

58) صلاح عريبي عباس ، قوانين التأميم الاشتراكية في 14 تموز 1964 في العراق ، ص319-320.

59) محمد عبد الوهاب العزاوي ، نحو جهاز مصرفي اشتراكي في العراق ،مطبعة الوطن ، بغداد ،1974،ص76؛ صلاح عريبي عباس ،قوانين التأميم الاشتراكية في 14 تموز 1964 في العراق ،ص321.

60) التقرير الاقتصادي العربي ،الاتحاد العام لغرف التجارة والصناعة والزراعة للبلاد العربية ، حزيران 1965،ص219.

61) وزارة العدل ، المصدر السابق ، ص545-546.

62) غرفة تجارة بغداد ، المصدر السابق ، ص219.

63) التجارة ، ج3-4، السنة السابعة والعشرون ، ايلول- كانون الاول 1964 ، ص138.

64) الصناعي ، ع3، السنة الخامسة ،ايلول 1964 ، ص 118.

65) البنك المركزي العراقي ، النشرة الفصلية ،تشرين الاول-كانون الاول 1964 ،ص 177.

مصادر البحث

أولا: الكتب الوثائقية

- البنك المركزي العراقي ، النشرة الفصلية ،تشرين الاول-كانون الاول 1964 .

- التقرير الاقتصادي العربي ،الاتحاد العام لغرف التجارة والصناعة والزراعة للبلاد العربية ، حزيران 1965.
- خير الدين حسيب ، نتائج تطبيق القرارات الاشتراكية في السنة الاولى ، المؤسسة الاقتصادية ،بغداد ،1965
- وزارة العدل ، مجموعة القوانين والانظمة للسنة 1964 ،مطبعة الحكومة ، بغداد ،1965 .
- وزارة الثقافة والارشاد ، مجموعة القوانين التي شرعت والخطب التي القيت والمشاريع التي انجزت في الذكرى السادسة لثورة تموز ،وزارة الثقافة والارشاد، بغداد ،1964 وزارة الثقافة والارشاد ، مجموعة القوانين التي شرعت والخطب التي القيت والمشاريع التي انجزت في الذكرى السادسة لثورة تموز ،وزارة الثقافة والارشاد، بغداد ،1964

ثانيا: الرسائل العملية

- تقى مؤيد فاضل الجنابي الشيخلي ، الحركات الاسلامية في العراق خلال عهد عبد السلام عارف ، رسالة ماجستير غير منشورة ، جامعة بغداد، كلية الآداب ، 2016 .
- جمال صبحي طالب ، طاهر يحيى ودوره في تاريخ العراق المعاصر 1914-1968، رسالة ماجستير غير منشورة ، جامعة تكريت ، كلية التربية للبنات ، 2015.
- سها سلمان علي ،العلاقات العراقية – المصرية بين 1958-1968 ،"مجلة" الدراسات التاريخية والحضارية ،مركز صلاح الدين الايوبي للدراسات التاريخية جامعة تكريت ،ع 23، مج 8، كانون الثاني2016
- عبد السميع خلف عبد حبيب الجنابي ، تطور المشكلة الكردية في العراق 1958-1968 ، اطروحة دكتوراه غير منشورة ، جامعة الانبار ،كلية الاداب ،2017 .
- علي حمزة سلمان الحسناوي ، النظام السياسي في العراق 1958-1968،رسالة ماجستير غير منشورة ، جامعة الكوفة ، كلية الاداب، 1998.
- علي ناصر علوان الوائلي ، عبد السلام عارف ودوره السياسي والعسكري حتى عام 1966، رسالة ماجستير غير منشورة ، جامعة المستنصرية ، المعهد العالي للدراسات السياسية والدولية ،2005.
- علي شيت محمود ، العراق والسياسة العربية 1963-1967 ، رسالة ماجستير غير منشورة ، جامعة الموصل ، كلية الاداب ، 2009 .

- غمراني حورية ، شيباح عقيلة ، جمال عبد الناصر والقضايا العربية (1952-1970) اليمن انموذج، جامعة الجيلالي بونعامة بخميس مليانه ، كلية العلوم الاجتماعية والانسانية،الجزائر،2015.
- ميثاق حبيب حسين علي المحمدي ، عارف عبد الرزاق ودوره العسكري والسياسي في العراق ،رسالة ماجستير غير منشورة ، جامعة الانبار، كلية التربية للعلوم الانسانية ، 2012.

ثالثا: المراجع العربية والمعربة

- اياد خرفوش ، الجمهورية العربية المتحدة حقائق الوحدة والانفصال ، دار عروبة للنشر ،2014.
- جعفر عباس حميدي ، تاريخ الوزارات في العهد الجمهوري 1958-1968 ،ج8 ،بيت الحكمة ، بغداد ،2004،
- حنا بطاطو ، الشيوعيون والبعثيون والضباط الاحرار ، ت :عقيق الرزاز ،مؤسسة الابحاث العربية ، بيروت ، 1992 .
- صبحي عبد الحميد، العراق في سنوات الستينات 1960-1968 ، دار بابل ،العراق ، 2010
- عاصم حاكم عباس الجبوري ونضال ابو جواد امانة الكرعاوي ، خير الدين حسيب ، بحث منشور ، المؤتمر العلمي الدولي لمئوية الدولة العراقية ، جامعة الكوفة ، كلية الآداب ،15-16 ايلول 2012
- عارف عبد الرزاق ، بوابات الحقيقة ،دار المعارف ،د.م ، 2020،ص19625.
- علياء محمد حسين الزبيدي ،العهد العارفي في العراق 1963-1968، دار ومكتبة عدنان ، بغداد ، 2013
- فيبي مار ، تاريخ العراق 1921-2003،ت:مصطفى نعمان احمد ،دار ومكتبة المجلة،بغداد،2020 .
- فوزي القيسي ،النظام المصرفي العراقي بعد التأميم، محاضرة القيت في جمعية الاقتصاديين العراقيين ،مطبعة المعارف ،بغداد،1967.
- مجيد خدوري ،العراق الجمهوري ،مطبعة امير ،قم ، د.ت.
- محمد عبد الوهاب العزاوي ، نحو جهاز مصرفي اشتراكي في العراق ،مطبعة الوطن ، بغداد ،1974.

- محمد حمدي الجعفري، تدخل العسكريين العراقيين في العهد الجمهوري 1958-1968، الدوافع. الأسباب . النتائج ،مكتبة دجلة ،بغداد ،2012 .
- مؤيد الونداوي ،العراق في التقارير السنوية للسفارة البريطانية في بغداد 1959-1973، مكتبة دجلة، بغداد ،2019.
- هادي خماس ، رجل من زمن الثائرين ، ط2 ، د م ، د ت ، ص 138.
- هادي حسن عليوي ، رجالات العراق الجمهوري من عبد الكريم قاسم الى صدام حسين ، مكتبة المجلة ،بغداد ، 2018 .

رابعا: الدوريات

ت	اسم الصحيفة او المجلة	العدد او الجزء	التاريخ
1	التجارة	3-4	1964
2	الجمهورية	198-199-202	1964
3	صوت العمال	17	1964
4	الصناعي	3	1964
5	العرب	23	1964
6	الاقتصادي	1-2	1964

خامسا: شبكة المعلومات الدولية الانترنت

- ar.m.wikipedia.org
- http:||wwwallafblogspotcomblogspot.com

Socialist nationalization laws in Iraq

Its reasons and circumstances of issuance are a historical study

P.Dr. Uday Hatem Abdel Zahra Al-Mafarji

University of Karbala - College of Education for Human Sciences, Department of History

summary

The socialist nationalization laws were issued on July 14, 1964, as a result of policies foreign to the Iraqi economy and politics after 1963, which led to the widespread nationalization of the commercial, industrial, and banking sectors in Iraq in favor of the state at the expense of the private sector. Egyptian influences had a clear role in the crystallization of these laws in terms of direct impact. On some Iraqi politicians who believe in Nasserist Arab socialism, this coincided with the desire of Iraqi President Abdul Salam Muhammad Arif to seek to consolidate the foundations of his new authority after the coup of February 8, 1963. All of this was in order to know the wrong policies that were practiced against the Iraqi people after 1963.